* الحديث 5 *

قَالَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ يَحْيَى ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْـخَطَّابِ ـ رضي الله عنه ـ كَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ: إِنَّ أَهَمَّ أَمْرِكُمْ عِنْدِي الصَّلَاةُ، فَمَنْ حَفِظَهَا وَحَافَظَ عَلَيْهَا حَفِظَ دِينَهُ، وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لِـمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ. ثُمَّ كَتَبَ أَنْ صَلُّوا الظُّهْرَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا إِلَى أَنْ يَكُونَ ظِلُّ أَحَدِكُمْ مِثْلَهُ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ قَدْرَ مَا يَسِيرُ الرَّاكِبُ فَرْسَخَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَالْـمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ، وَالصُّبْحَ وَالنُّجُومُ بَادِيَةٌ مُشْتَبِكَةٌ.

(قَالَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ يَحْيَى ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ).

نافع هو: نافع المدني، أبو عبد الله، أحد أئمّة أهل المدينة، وأحد علمائهم، وأحد فقهائهم، وأحد كبار محدّثيهم.

يقال: إنّ أصله من المغرب، وقيل: أصله من نَيْسابور، في فارس، وقيل: أصله من كابُل، في أفغانستان، حصل عند عبد الله بن عمر في إحدى غزواته، ثمّ مكث عنده ولازمه، وانتفع به انتفاعا عظيما، فإنّه كان كثير الملازمة له حتّى قال مرّةً: سافرتُ مع عبد الله بن عمر بِضعا وثلاثين بين حجّة وعمرة، ومثل هذا يستفيد منه علما كثيرا.

وأعتقه عبد الله بن عمر، وسبب ذلك أنّه دخل معه مرّةً على عبد الله بنِ جعفر، فأراد عبد الله بنُ جعفر أن يشتري نافعا، فبذل لعبد الله بن عمر اثني عشر ألْفا.

فرجع عبد الله إلى زوجته صفيةَ بنتِ أبي عُبيد فقال لها: أما رأيتِ عبد الله بن جعفر أعطاني في نافع اثني عشر ألْفًا!؟

فقالت له: وما تنتظر أن تبيعه؟

فقال: فهل ما هو خير من ذلك؟ هو حُرٌّ لوجه الله.

فكان نافع يقول: كان عبد الله ينوي: {لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ}[1].

فلمّا أُعطي في نافع ما يحبّ أنفقه لله، أعطاه لله.

وكان نافع ذا حِدّة، كان في خُلُقه حِدّة، وهذه الحِدّة أحيانا كانت تُفهم، ـ مثلا ـ: كان الزهريُّ يأتيه فيحدّثه عن ابن عمر، فيذهب إلى سالم بن عبد الله بن عمر، ويقول له: هل سمعت من أبيك كذا وكذا؟ للذي حدّثه به نافع.

فيقول سالم بن عبد الله: نعم.

فيُحدّث الزّهريُّ بذلك الذي سمعه من نافع أوّلا يحدّث به عن سالم، ولا يحدّث به عن نافع، لأن نافعا مولى، وسالم هذا ابن عبد الله بن عمر قُرَشي، يعني التّحديث عنه أولى من التّحديث عن الموالي.

فكان نافع يغضب، ويقول: من يَعذِرني من زُهْرِيُّكم هذا؟ يأتيني فأحدّثه الحديث عن ابن عمر ثم يذهب إلى سالم فيقول: أسمعت أباك يقول كذا؟ فيقول: نعم، فيحدّث به عن سالم ويدعني، والسياق من عندي؟

وكان به حِدّة، حتّى إنّ بعض طلبته تركوه.

قال أبو أُوَيْس: كنّا نأتي نافعا، وكان سيّءَ الخُلُق، هكذا قال، وكان سيّءَ الخُلُق، فقلت: ما أصنع بهذا العبد؟ فتركته ولزمه غيري فانتفع به.

---

1 ـ آل عمران: 92

وهذا الغير الذي يقصده هو الإمام مالك.

الإمام مالك ـ رحمه الله ـ كان يحتال على نافع ليأخذ عنه.

يُحدِّث قال: كنت آتي نافعا في بيته، في نحر الظهيرة، لا يُظِلّني شيء من الشمس، فأجلس أنتظره، حتى إذا خرج تركته ساعة، وأريه أنّني لا أريده.

لأنّه كأنّه إذا أراه أنه يقصده ويريده وكثرة السؤّال حول نافع يطردهم، وسينطرد مالك معهم، وهو يربو بنفسه عن مثل هذا.

قال: فأتركه ساعة، أريه أنّني لا أريده، ثم أسلّم عليه، ثمّ أتركه، حتّى إذا دخل المسجد أقول له: ماذا قال ابن عمر في كذا وكذا؟ فيقول: كذا وكذا. قال: فأخلُصُ عنه.

وبقي كذلك إلى أن استفاد منه علما كثيرا.

ومات نافع ـ رحمه الله ـ سنة سبع عشرة ومائة (117هـ).

نعم.

أنّ عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعريّ ـ رضي الله عنه ـ أن صلِّ العصر والشّمس بيضاء نقيّة قدر ما يسير الرّاكب ثلاثة فراسخ، وأن صلِّ العشاء ما بينك وبين ثلث الليل[1].

عمر بن الخطاب بن نُفيل بن عبد العزى بن رزاح بن عبد الله بن قرط بن رياح بن كعب بن لُؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كِنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

أمير المؤمنين أبو حفص الفاروق صاحب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وخليفة خليفته، وأوّل من سُمّيَ بأمير المؤمنين.

أسلم بعد أربعين رجلا وإحدى عشرة امرأة.

وكان في مبعث الإسلام شديدا على المسلمين، ولكنّه بعد أن أسلم كان إسلامه فتحا على المسلمين وتفريجا عليهم، حتّى قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: ما عبدنا الله جهرة حتّى أسلم عمر بن الخطّاب.

وقال ابن عبد البرّ: كان إسلامه عِزًّا لإسلام ظهر به حديثُ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الذي رواه أحمد وغيره أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقول: «**اللّهمّ أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب. قال: فكان أحبُّهما إليه عمرَ بن الخطّاب**».

وكان إسلامه عجيبا، فريدا:

لـمّا أسلم.

رواها ابن حبان هذه القصّة وغيره عن ابن عمر:

قال: لما أسلم عمر بن الخطاب لم تعلم قريش بإسلامه، وهو يحبّ أن ينشر خبر إسلامه، والناس إذ ذاك مستخفون، مستضعفون.

قال: أيُّ قريشٍ أنشأُ للحديث؟

مَن أكثر قريش نقلا للحديث؟

فقيل له: مَعْمَر بن جميل الجُمَحي.

قال: فذهب إليه.

قال ابن عمر: وأنا أتْبَع أثره وأنا غلام أعقِل ما أسمع وأرى.

1 ـ قرأ الراوي هنا الحديث رقم 7 سهوا. ونحن في الحديث رقم 5 وقد انتبه بعد ذلك ورجع إلى حديثنا.

قال: فأتاه فقال: يا جميل، لقد أسلمت.

قال: فوالله ما ردّ عليه كلمة حتّى قام ـ هذا جميل ـ حتّى قام وذهب إلى البيت، ونادى في أندية قريش: يا معشر قريش، إنّ ابن الخطّاب قد صبأ.

فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ: كَذَب، بل أسلمتُ وآمنتُ بالله واتّبعتُ رسوله وصدّقته.

قال: فثاورته قريش، قاموا إليه، أولائك الجالسون، قاموا إلى عمر فتثاوروا، فجعلوا يتضاربون حتى ركدت الشمس على رؤوسهم، وحتى فتر عمر، تعب.

فجلس وقال: اصنعوا ما بدا لكم، والله لو كنّا ثلاثمائة رجل لقد تركناها لكم أو تركتموها لنا.

قال: فقاموا عليه يضربونه.

فأقبل رجل عليه حُلَّةُ حرير وقميص وقال: ما بالكم؟

فقالوا: صبأ ابن الخطّاب.

قال: فَمَهْ؟ رجل اختار دينا لنفسه؟ ـ أي: فماذا؟ ـ رجل اختار دينا لنفسه أتظنون أن بني عَدِيٍّ تسلم إليكم صاحبهم؟

قال ابن عمر ـ يعني الرّاوي ـ: قال: فكأنّهم كانوا ثوبا فكُشِف عنه.

وكان ذاك الّذي تكلّم العاص بن وائل، مات على كفره.

ثمّ جاءت قضية الهجرة، وأراد عمر بن الخطاب أن يهاجر، وكان الناس حينئذ يهاجرون مستخفين.

فلمّا أراد أن يهاجر عمر، يقول عليٌّ ـ رضي الله عنه ـ: ما أحد من المهاجرين هاجر إلّا مستخفيا، إلّا عمر بن الخطاب، فإنّه لـمّا همّ بالهجرة تقلّد سيفه وتنكّب قوسه، وامتطى أسهما في يده، ثمّ قصد الكعبة، والملأ من قريش بفنائها، قال: فطاف سبعا مُتمكّنا، ثمّ صلّى مُتمكّنا، ثمّ وقف عل الحِلَق، حَلْقة حلقة، يقول: شاهت الوجوه، لا يُرْغِم اللهُ إلا هذه المعاطس، المعاطس يعني الأنوف، لا يرغم الله إلا هذه المعاطس، من أراد أن تثكَلَه أمه، ويُوتَم ولده وتُرمَّلَ امرأته فليلحقني وراء هذا الوادي.

فما استطاع أحد أن يلحق به.

وكان كثيرا ما يوافق القرآن: وافقه في أسرى بدر، ووافقه في الحجاب، ووافقه في غير ذلك.

ولذلك قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «**إنّه كان فيما قبلكم من الأمم مُحَدَّثون، وإن يكن في أمّتي واحد منهم فعمر بن الخطاب**».

الـمُحدَّث هو الذي يقول القول فيصدقه الرّبّ سبحانه، فيجري الواقع على ما كان قال.

ومناقب عمر ـ رضي الله عنه ـ كثيرة جدًّا، لو استغرقنا السّاعات ما أتينا عليها.

لكن، لعلّنا نذكر بعض مواقفه فيما نستقبل من الزّمان ـ إن شاء الله ـ.

مات ـ رضي الله عنه ـ مقتولا، شهيدا، سنة ثلاث وعشرين (23هـ)، وقد مكث أميرا على المؤمنين عشر سنوات ونَيِّفًا، وبضعة أشهر.

نعم.

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ـ رضي الله عنه ـ كَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ.

هذا الحديث فيه نكتتان، فيه مسألتان من مسائل مصطلح الحديث:

المسألة الأولى: أن هذا الحديث منقطع، فإنّ الرّاويَ عن عمر بن الخطاب هو نافع، ونافع لم يدرك عمر بن الخطاب، وهذا الذي يسميه أهل المصطلح: **منقطعا**.

المنقطع عندهم: هو ما كان في سنده سقط قبل الصحابي.

هذا هو المنقطع، أن يكون في الإسناد سقط، ويكون موضع ذلك السّقط ذلك الصحابي، هذا يسمّونه منقطعا.

أو: قد يكون السّاقط أكثر من واحد، لكن في مواضع من السّند، لا يكون السّقط أكثر من واحد على التّوالي، إذا كان على التّوالي هذا ليس منقطعا.

أمّا إذا كان على غير التّوالي فهذا يسمى عندهم منقطعا، ويكون منقطعا من موضعين، ومن ثلاث، بحسب الانقطاع.

وقال النّووي: الذي عليه الفقهاء والخطيب وابن عبد البر وغيرهما من المحدّثين أنّ المنقطع هو **كل ما لم يتصل إسناده بأي وجه كان ذلك الانقطاع.**

على هذا الكلام يدخل في المنقطع: المرسل، والمعضل، والمعلّق، وغير ذلك من أنواع الانقطاع.

وهذا الذي نسبه النّووي إلى أكثر الفقهاء وإلى ابن عبد البر وابن الخطيب من المحدّثين قال فيه ابن الصلاح: هذا هو الأقرب، هذا القول هو الأقرب، لكن الّذي جرى عليه عمل المحدّثين هو إطلاق المنقطع على المعنى الأوّل: أن يكون ما قبل التابعي يروي عن الصحابي، يعني: أن يكون السقط قبل الصحابي، وهذا الذي ذكره العراقي بقول:

وسمّ بالمنقطع الذي سقط
قبل الصّحابي به راو فقط
وقيل: ما لم يتّصل

هذا القول الثاني الذي ذكره النووي.

وقيل: ما لم يتصل وقالا

أي: ابن الصلاح.

بأنّه الأقرب............

من جهة اللغة، لا في استعمال المحدّثين.

وهذا الحديث ـ وإن كان منقطعا ـ فقد روي موصولا من غير طريق مالك عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد زوجة ابن عمر عن عمر بن الخطاب.

رواه هكذا موصولا ابن أبي شيبة في مصنّفه وابن المنذر.

المسألة الثّانية: أنّ هذا الأثر **موقوف.**

ما هو الموقوف؟

هو ما يضاف إلى الصحابي من قوله أو فعله.

يعني هو قول الصحابي أو فعله.

وهذا قول لعمر ـ رضي الله عنه ـ، كتب إلى الأمصار صلوا كذا، وافعلوا كذا، وافعلوا كذا، ولم يرفع ذلك إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ، لم يقل: قال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ: صلوا الظهر إذا فاء الفيء ذراعا وصولا العصر... إلى آخره.

فهذا قول عمر، وهذا يُسمَّى في الاصطلاح: الموقوف.

الموقوف، يقول ابن الصلاح: هو **ما نقل عن الصحابة من أقوالهم أو أفعالهم ولم يتجاوز بهم إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ.**

الحاكم ـ صاحب المستدرك، أحد أئمّة الحديث ـ يزيد شرطا في الموقوف، يقول: يجب أن يكون الموقوف ممّا يضاف على الصّحابي، بشرط أن يكون متّصلا إليه.

يعني إذا كان في هذا السّند إلى الصّحابي انقطاع فهذا لا يُسمَّى عند الحاكم موقوفا.

وهذا الشرط، أعني شرط الاتصال، لم يتابع الحاكمَ عليه أحدٌ.

فجمهور المحدّثين يرون أن الموقوف سواء اتّصل سنده إلى الصّحابي أو لم يتّصل فذلك لا يقدح في كونه موقوفا.

لكن في هذا التعريف الذي ذكرت لكم، فيه نظر.

ذكرت لكم أنّ ابن الصلاح يقول: الموقوف هو ما أضيف إلى الصّحابة من أقوالهم أو أفعالهم أو نحو ذلك ولم يتجاوز به إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

وهذا أيضا الذي نظمه العراقي:

وسمِّ بالموقوف ما قصرته

بصاحب وصلت أو قطعته

يقول: وصلت أو قطعته، ليبيّن لك عدم اعتبار شرط الحاكم.

وسم بالموقوف ما قصرته

بصاحب ....

صحابي.

.... وصلت أو قطعته

لكن هذا التّعريف فيه نظر.

لماذا؟

لأنّه يَدخلُ فيه ما ليس منه.

أحيانا قد يقول الصحابي شيئا لا يمكن أن يقوله من عنده، بل لا بد أن يكون تلقاه عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

مثلا: لما قال عمّار بن ياسر ـ رضي الله عنه ـ: **من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم.**

مسألة العصيان هذه، ترتيب المعصية على فعل، هذه ليست مسألة اجتهادية، بل لا بدّ أن تكون مسألة توقيفية، أخبر النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ بها، وعمار لم ينسبها إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

من صام اليوم الذي يشك فيه.

تعرفون اليوم الذي يشك فيه؟

يوم الشك.

من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم.

من أين لعمار هذا؟

لا بدّ أنه أخذه عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

لكن ظاهره موقوف، قول صحابي.

أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ لما رأى ذلك الرجل الذي كان في المسجد فأذن المؤذن، فخرج الرجل من المسجد، كأنه استطال الانتظار، فصلى وانصرف قبل أن يصلي المسلمون في المسجد، فنظر إليه أبو هريرة وقال لأصحابه: **أمّا هذا فقد عصى أبا القاسم.**

أنّى له أن ذلك الفعل معصية؟ كيف يعرف ذلك؟

هذا شيء لا يُتوصل إليه بالاجتهاد، بل الاجتهاد لا يسمي هذا معصية، إذا أراد المجتهد أن يُعمِل عقله في مثل هذا الفعل لا يسمِّي ذلك الفعل معصية.

هذا شيء لا يمكن أن يقوله أبو هريرة من عنده، لا بد أن يكون فيه توقيف من النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

وصورته موقوف، هو من كلام أبي هريرة.

وأمثال لهذا كثيرة.

هذا يسمونه، يقولون فيه: **له حكم الرفع.**

هو وإن كان موقوفا لكن حكمه حكم الحديث المرفوع، الحديث الوارد عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.

إذن:

إذا قلنا: إن الموقوف هو ما قاله الصحابي أو فعله، يدخل فيه مثل هذا، وهذا ليس موقوفا، هذا له حكم الرفع.

فلذلك **صواب التعريف** أن يقال: **الموقوف هو: ما أضيف على الصحابي من قوله أو فعله ممّا للرّأي فيه مجال.**

مما للاجتهاد فيه مجال، أما إذا كان من الأمور التي لا تدرك بالرأي لا تدرك بالاجتهاد، وإن كانت صورته صورة الموقوف فليس له حكم الموقوف.

نعم.

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - كَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ: إِنَّ أَهَمَّ أَمْرِكُمْ عِنْدِي الصَّلاَةُ.

قوله - رضي الله عنه -: **(إِنَّ أَهَمَّ أَمْرِكُمْ عِنْدِي الصَّلاَةُ)** يعني: أنّ كل أموركم مهمّة عندي، لكن، الصّلاة أهمّها.

ولماذا كانت الصّلاة أهمّ أمورهم عنده - رضي الله عنه -؟

لأنّه أدرك بفقهه وعلمه وصحبته لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما للصلاة من عظيم المكانة في دين الإسلام.

1 - كتب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لعماله لأن الناس تبع لهم، ففي المثل: (الناس على دين الملك).

وورد: (صنفان من أمتي إذا صلحا صلح الناس: الأمراء والفقهاء). وفي رواية: (إذا صلحا، صلحت الأمة، وإذا فسدا فسدت الأمة: السلطان والعلماء). ولا يصح حديثا.

2 - عن معقل بن يسار - رضي الله عنه - أنه قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: **(ما من عبد يسترعيه الله رعية فلم يحطها بنصحه إلا لم يجد رائحة الجنة)** أخرجه البخاري.

أوّل ما يُظهِر لكم مكانةَ الصلاة، مكانتَها الرّفيعة، أنّها شُرعت في الملأ الأعلى، شُرعت بحضرة الملأ الأعلى في ذلك الموضع السامي لما عرج بالنبي - صلى الله عليه وسلم -.

هذا يدل على سُمُوِّ مكانتها بين الشرائع الأخرى.

ويدل لذلك أن الله تعالى لـمّا يسأل الملائكة، الحفظة: كيف تركتم عبادي؟

ماذا يقولون؟

لا يذكرون من أعمال البرِّ مما تركوا عليه العباد أو مما وجدوا عليه العباد إلّا الصلاة.

مع أن أعمال البر التي يقوم بها العباد غير الصلاة شيء كثير، ولكن لا يذكرون إلا الصلاة، لما سبق من علمهم أنها من أعظم القرب، ومن أسنى العبادات.

روى الشيخان عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: **«يتعاقبون فيكم ملائكة باللّيل وملائكة بالنّهار، فيجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر، ثمّ يُعرَجُ بالذين باتوا فيكم، فيسألهم - وهو أعلم - كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلّون وأتيناهم وهم يصلّون»**.

فلا يذكرون شيئا من أعمال البرِّ في التّرك ولا في الإتيان إلا الصلاة، مع أنهم في تلك المدة التي مكثوا فيها مع بني آدم.

بنو آدم يقرأون القرآن، يستغفرون، يصلون، يتصدّقون، يُطعمون، ولا يذكرون إلا الصلاة، لما علموا من عظيم مكانتها.

ممّا يدل على عظيم مكانتها:

أنكم إذا عددتم صلوات شهر واحد ـ وأنا أقصد بالصلوات: المفروضة فقط، الصلوات المفروضات ـ إذا عددتم الصلوات المفروضات في شهر واحد وجدتم عددها يربو على سائر الفرائض التي تُفعل مدّة سبعين عاما.

أُبيِّن لكم ذلك:

أوّلُ الفرائض: الشهادتان، كلمة الإخلاص، وهذه تجب على المكلف مرة واحدة في العمر.

ثمّ الصّوم، هذا يجب مرة في السّنة.

الزّكاة، تجب مرّة في السّنة، يجب مرّة في العمر.

والصلوات، طيب.

إذا عددنا عمرا، عددنا سبعين عاما التي هي رأس المعترك، **«أعمار أمتي بين الستين والسبعين»**، رأس معترك المنون سبعون عاما.

إذا أزلت من هذه السبعين خمسة عشر عاما التي هي سنون الصبا، بقيت خمس وخمسون سنة.

هذه الخمس والخمسون سنة تجب فيها الشهادة مرة واحدة، ويجب فيها الحج مرة واحدة، ويجب فيها رمضان خمسا وخمسين مرة، ويجب فيها الزكاة على تقدير وجوبها على هذا المكلف، تجب عليه أيضا خمسا وخمسين مرة.

خمس وخمسون للزكاة، وخمس وخمسون للصوم، هي مائة وعشرة، واثنان للشهادة والحج، الكل مائة واثنا عشر.

صلوات شهر واحد خمسة في ثلاثين مائة وخمسون.

فرائض الصلاة في شهر واحد تربو في العدد على الأركان الخمسة إن قُدِّر فعلها مدّة سبعين سنة.

هذا يدلّ على أن أجور الصّلاة شيء عظيم جدا، فاعدد هذه الأجور في شهر واحد، والحسنة بعشر أمثالها.

قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيما أخبرنا به عن ربه: هي خمس وهي خمسون.

فهذه، عُدّها أنت صلوات شهر، فما بالك بصلوات سنة؟

فما بالك بصلوات العمر؟

نسأل الله أن يتقبل.

هذا على الإجمال، أمّا إذا شئت التفصيل فشيء لا يُحدّ، لا يقوى على حده إنسان.

مثلا: أقول لكم التّفصيل، التفصيل: فيه الأذكار اللفظية، فيه أعمال القلب، فيه الركوع والسجود، لأن هذه كلها ملأ أحياز بالعبادات، تملأ حيزا بانتصابك، وتملأ حيزا بركوعك، وتملأ حيزا بسجودك، وتملأ حيزا بانتقالاتك، وهذه كلها كيف تُعَدّ؟

ثم إذا نظرت إلى الألفاظ، اللفظ الواجب.

مثلا: قراءة الفاتحة، الفاتحة، أنتم تعرفون، قول النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ: من قرأ ألم فله بكل حرف لفه بكل حرف حسنة، ولا أقول ألم حرف، بل ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف.

الفاتحة، كم فيها من الأحرف؟

إذا عددت أحرف الفاتحة، طبعا عددت الأحرف المنطوقة، ما تنطق من الحروف، لا ما ترسمه، لأنك تُؤجر على ما تنطق حين تقرأ، عدد أحرفها، إذا عددت المدغمة وحروف اللين إلى آخره، مائة حرف وواحد وعشرون حرفا.

هذه أعداد حروف الفاتحة، مائة حرف وواحد وعشرون حرفا.

اضرب ذلك في سبعة عشر، سبعة عشر هو عدد الركعات الواجبات في اليوم والليلة، يكون الخارج: ألْفا حرف واثنان وخمسون حرفا.

هذه أعداد حروف الفاتحة في اليوم واللّيلة.

يعني: ألفا حسنة واثنان وخمسون من الحسنات.

والحسنة بعشر أمثالها، يعطي ذلك: عشرون ألف حسنة وخمسمائة وعشرون (20520 حسنة) في اليوم واللّيلة، في الفاتحة فقط.

واعلموا أنّ الله ـ سبحانه ـ جعل أقلّ التّضعيف في الأجور عشرة، هذا أقل التضعيف.

رقّى ربنا ـ سبحانه وتعالى ـ هذا التّضعيف إلى سبعمائة.

فاضرب أنت: عشرون ألفا وخمسمائة وعشرون في سبعمائة تحصل على أكثر من أربعة عشر مليون حسنة، في قراءة الفاتحة فقط.

ثم زاد ربنا، ربنا ـ تعالى ـ لم يبق التضعيف هنا إلى سبعمائة، بل قال: {إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ}[1].

يرتقي التضعيف إلى أن يضاعف بغير حساب، بغير حساب عندنا، لأننا لا نطيق العدّ، لكنّ ذلك محسوب عنده، كل عدد محسوب. لا نحسُبه نحن.

إذا نظرت في هذا تعلم قيمة هذه التحفة التي أتحف الله ـ تعالى ـ بها هذه الأمة.

وهذا الذي حدّثتكم به، صلوات يوم واحد.

فما بالك بصلوات شهر؟

وأين أنت من صلوات سنة؟

وما أدراك ما فضل صلوات العمر كله؟

وإذا فطنت إلى هذا الذي ذكرت لك علمت لماذا جاءت مؤكّدات الكتاب والسنة في الحرص على الصّلاة.

{إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُومِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا}[2].

{حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ}[3].

{وَامُرَ اَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا}[4].

{وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ}[5].

انظروا إلى أن الله ـ عز وجل ـ لم يعطف شيئا على الإيمان وتوحيده إلّا الصّلاة: {إِنَّنِيَ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيَ}[6].

لم يعطف بشيء من العبادة على توحيده إلا بالصلاة.

النّبيّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول.

في الحديث الذي رواه أحمد وغيره وسيأتينا في الموطأ، ولكنه مروي بلاغا في الموطأ: أن أخوين ماتا في عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وكان أحدهما أفضل من الآخر، فمات الذي هو أفضل الأخوين أولا، ومكث الآخر بعده أربعين يوما ثم مات.

---

1 ـ الزمر: 10

2 ـ النساء: 103

3 ـ البقرة: 238

4 ـ طه: 132

5 ـ هود: 114

6 ـ طه: 14

فذُكر لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فضل الأول على الثاني الذي تأخر، فقال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ: **«ألم يكن يصلي؟»**

قالوا: بلى يا رسول الله، وكان لا بأس به.

قال: **«ما يدريكم ماذا بلغت به صلاته؟»**.

تلك الأيام الأربعون التي تأخّر بها عن أخيه الّذي كان أفضل منه.

ما يدريكم ما الدرجة التي أدركها بصلاة تلك الأربعين التي مات الآخر قبل أن يُصلّيَها؟

ثم قال ـ صلى الله عليه وسلم ـ: **«إنّما مثل الصّلاة كمثل نهر بباب أحدكم عذب غمر يقتحم فيه كل يوم خمس مرّات ما ترون يبقي ذلك من درنه؟»**.

(ما يدريكم ماذا بلغت به صلاته؟).

فإذا علمت كل ذلك ينبغي أن تسأل الله التوفيق للمحافظة على هذه العُلقة الثّمينة، وهذه الدُّرَّة المصونة، وهذه الحظوة الـمَكينة، هذه حظوة مَكينة لنا، بالسلامة، وبالعناية.

ويجب أن تَشُدَّ عليها كفَّ الضنين، وأن تحافظ عليها محافظة المؤتمن الأمين، ذخراً ليوم الافتقار، وجُنّة بينك وبين النار[1].

نعم.

إِنَّ أَهَمَّ أَمْرِكُمْ عِنْدِي الصَّلاَةُ، فَمَنْ حَفِظَهَا وَحَافَظَ عَلَيْهَا حَفِظَ دِينَهُ.

(فَمَنْ حَفِظَهَا): حفظها بأدائها على وفق الشارع، على وفق مراد الشارع، بأن تعلم ما تصحّ به من الأفعال والأقوال، وما تكمل به من الأقوال والأفعال.

هذا معنى **(حَفِظها)**.

أن يُؤدي ما يتوقف عليه صحتها، وما يتوقف عليه كمالها.

(وَحَافَظَ عَلَيْهَا)، **(مَنْ حَفِظَهَا وَحَافَظَ عَلَيْهَا)**.

بعض الشُّرّاح يقولون: **(حافظ عليها)** معناه حفظها، فيكون كالتّأكيد للجملة الأولى.

والذي يظهر ـ والله سبحانه أعلم ـ أن معنى: **(حَافَظَ عَلَيْهَا)**: أدام الحفظ لها.

من حفظها، وأدام الحفظ، هذا معنى **(حافظ)**.

العرب لا تقول: (حافظ على الشيء) إذا اعتنى به مرة واحدة.

نعم، إذا اعتنيت به مرة واحدة يقال لك: (حفِظته).

لكن إن أدمت الحفظ له يقال: (حافظت عليه) لأن زيادة المبنى ـ في الغالب ـ تدلّ على زيادة المعنى.

فمن حفظها بالإتيان بأقوالها وأفعالها الّتي تصحّ بها وتكمل بها وأدام الرعاية لذلك، وأدام الحفظ له، هذا كان حافظ عليها.

(فَمَنْ حَفِظَهَا وَحَافَظَ عَلَيْهَا حَفِظَ دِينَهُ).

(حَفِظَ دِينَهُ) هذه تحتمل معنيين:

---

1 ـ وأول ما وجب من العبادات الصلوات الخمس.

والصلاة آخر ما وصى به رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ.

عن سفينة، مولى أم سلمة عن أم سلمة، قالت: كان من آخر وصية رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: **"الصلاة الصلاة، وما ملكت أيمانكم"** حتى جعل نبي الله صلى الله عليه وسلم يلجلجها في صدره، وما يفيص بها لسانه. مسند أحمد ط الرسالة (44/ 84) حديث صحيح لغيره.

وهي أول ما يحاسب عليه العبد من عمله.

حفظ دينه أي حفظ الصلاة، وتطلق الصلاة على الدين، يطلق الدين ويراد به الصلاة، فيكون هنا، يعني أُطلِق الدّين على أعظم شعائره.

طبعا نحن لا ندخل الشهادتين في هذا ، لأن الشهادتين لا يصح شيء بدونهما.

لا يقول أحد: لا، وكيف الصلاة هي أعظم الشعائر؟ الشهادتان أعظم من الصّلاة.

هذا من باب تحصيل الحاصل، لأنّ الشهادتين لا يصحّ شيء بغيرهما.

فالكلام على ما يوصف بالصّحّة، وطبعا لا يوصف شيء بالصّحّة إلا بعد الإتيان بالشهادتين.

(فمن حفظ دينه): أي حفظ معظم دينه، كما قال ـ صلى الله عليه وسلم ـ: الحج عرفة، والحج عرفة هذا ركن من أركانه فقط.

ماذا يقول ابن عاشر؟

الحج فرض مرة في العمـر
أركانه إن تركت لم تجبر
الاحرام والسّعي وقوف عرفه
ليلة الأضحى والطواف ردفه

هذه هي الأركان، لكن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: الحج عرفة؟

أعظم أركانه، معظمه، عموده: عرفة.

فكذلك هنا، يمكن حمل (حفظ دينه) على أنه حفظ الصلاة فحفظ معظم دينه، وعماد دينه.

أو: (حفظ دينه) أي حفظ باقي العبادات، لأن الله ـ تعالى ـ يقول: {إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ}[1].

فجعل ربنا ـ سبحانه ـ إعمارَ المساجد بالصّلوات، جعله حفظا لسائر الشّعائر.

قال القرطبي: هذه الآية فيها دليل على أنّ الشّهادة بالإيمان لعُمّار المساجد صحيحة.

لأن ربّنا قال: {إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ}، فمن أدام تعمير المساجد جازت له الشّهادة بالإيمان.

ولذلك كانوا يقولون: من رأيتموه يعتاد المساجد فحسّنوا به الظن.

يروى حديث أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: من **رأيتموه يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان.**

هذا حديث ضعيف، لكنّ الآية تدلّ على معناه، {إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ }.

نعم.

وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ.

ومن ضيّعها، من ضيّع الصلاة، كيف يكون تضييعها؟

قالوا: تضييعها بتأخيرها عن أوقاتها، هذا وجه من أوجه التّضييع.

وقالوا: تضييعها عدم التفقُّه في أفعالها وأقوالها.

---

1 ـ التوبة: 18

وهذا مع الأسف يشيع في المسلمين، في المصلّين منهم، وتجد الرّجل قد شاب شعره في الإسلام ولا يتفقه فيما يرقع به صلاته، وقد يأتي بالمبطلات ولا يدري، فهذا من التضييع.

أو: من ضيّعها من تعطيل المساجد بإقامتها فيها، لا تقام الصّلوات في المساجد.

هذه كلها أوجه للتضييع.

ومثله قيل في قوله ـ تعالى ـ: {فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا}[1].

(ومن ضيّعها فهو لما سواها أضيع).

هذا أيضا يحتمل معنيين:

فهو لـما سواها أضيع، يعني من ضّيع الصلاة حقيق بأن يُضيّع العبادات غيرها.

لماذا؟

لأن الصلاة تفعل في الملأ وهذا الذي يتركها أو يضيعها يترقّب لوم النّاس له، هذا مترقب للوم النّاس له لأنّه يترك شعيرة ظاهرة.

فالذي يترك شعيرة ظاهرة يترقب اللوم عليها والتأنيب عليها، هذا أحرى بأن يترك ما لا يظهر من الشّعائر ولا يترقب لوما على تركه.

فلذلك قال: **(ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع)**، حقيق بأن يُضيع ما سواها من العبادات التي لا تظهر للناس.

الوجه الثاني: ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع وإن عمله.

يُـحْكم بإضاعته للشيء الذي عمله وإن عمله إذا كان مُضيّعا للصلاة.

وهذا يشهد له الحديث الذي رواه الترمذي والنسائي عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «**أوّل ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإذا صلَحت أفلح وأنجح، وإذا فسدت قد خاب وخَسِر**».

قد يأتي بغير الصلاة، لكن قال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ: **(وإذا فسدت)** قد خاب وخسر.

قول عمر ـ رضي الله عنه ـ: **(فهو لما سواها أضيع)**، هذا فيه مسألة في النحو:

أضيع، هذا أفعل تفضيل، ما الفعل الذي صيغ منه أفعل؟

أضاع.

الوجه أن يقال: فهو لما سواها أشد إضاعة.

لماذا؟

لأنّه تقرر في علم النّحو أنّ أفعل التفضيل لا يصاغ من غير الثلاثي.

أضاع هذا رباعي.

أضاع، أصله: أضْيَع، رباعي.

وأفعل التفضيل هذا لا يصاغ من غير الثلاثي المجرد.

يقولون مثلا: هذا أطول من فلان، بكر أطول من زيد، الفعل منه: طال.

خالد أشجع من بكر، مِن شجُع.

هذا القاعدة، هذا الأصل.

لكن، سُمِع ما يخالف هذا الأصل.

1 ـ مريم: 59

قالت العرب ـ مثلا ـ: فلان أتقى من فلان، والفعل منه: اتّقى، خماسي.

وقالت العرب: أنصف بيت قالته العرب، فخيركما لشركما ابتداء، بيت حسّان بن ثابت، أنصف بيت، هذا أفعل تفضيل، من فعل: أنصف.

يقول ربنا ـ سبحانه ـ: {ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ}[1]. مِن: أقام، وأقسط.

وكلّ ذلك غير ثلاثي.

فالأكثرون من النّحاة يقولون مرجعه إلى السماع، لا يدخله القياس.

إذا سُمع من هذا شيء عن العرب اتُّبعوا فيه، وإلّا لا يقاس، هذا لا يدخله القياس.

إلّا أن سيبويهِ ـ رحمه الله ـ يرى أن أفعل التفضيل يُصاغ أيضا من الفعل الرباعي الذي على وزن: أفعل.

أكثر الأمثلة التي ذكرتها لكم الآن، فعلها يأتي على وزن: أفعل.

وإنّما قال سيبويه ذلك لأنه رأى كثرة وروده في كلام العرب، كما ذكرت لكم.

فلان أنصف من فلان، فلان أتقى من فلان، هذا الكلام أخصر من هذا الكلام.

فقال سيبويه: يُصاغ ذلك قياسا من الفعل الماضي الّذي على وزن: أفعل.

ولهذا لـمّا جاء ابن السِّيد في شرحه على ديوان المتنبي وخطأ المتنبي في قوله:

فرؤوس الرّماح أذهب للغيظ

وأشفى لغلّ صدر الحقود

قال المتنبي:

فرؤوس الرماح أذهب للغيظ

قال ابن السِّيد: كان ينبغي أن يقول: أشدّ إذهابا، لأن الفعل أذهب ...[2] وليس بثلاثي.

العلماء غلّطوا ابن السيد، لأنهم قالوا: سيبويه يجيز ذلك، وما كان عليك أن تغلّط المتنبي.

نعم.

ثُمَّ كَتَبَ أَنْ صَلُّوا الظُّهْرَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا.

الفيء: هو الظّل حينما يبدأ في رجوعه من جهة المغرب، إلى جهة المشرق.

الفيء مصدر فاء يفيء، وفاء معناها: رجع في لغة العرب.

قال ربُّنا ـ سبحانه ـ: {لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}[3]، أي: إن رجعوا.

وقال ـ سبحانه ـ: {وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ}[4]، حتى ترجع إليه.

فالفيء: الرجوع.

---

1 ـ البقرة: 282

2 ـ تكلم أحد الحاضرين وقال: رباعي، خماسي، وهو ظاهر أنه رباعي.

3 ـ البقرة: 226

4 ـ الحجرات: 9

والفيء هنا هو ذلك الظّلّ.

أنتم تعرفون: الشّمس مثلا الشّمس تطلع على هذا الشّاخص، الشمس تطلع من المشرق، يكون الظل متجها، ينحو جهة المغرب، الشّمس تطلع والظّلّ يرتدّ إلى جهة المشرق.

الشّمس تطلع، في الظهيرة تتوسط كبد السماء فتقف، هذا يسمّى الزوال.

ثمّ بعد ذلك تكمل مسيرها جهة المغرب، حينئذ يرتدّ الظّلّ من جهة المشرق إلى جهة المغرب.

حين يبدأ الظّلّ في الارتداد يسمى ذلك الظل فيئا.

لماذا؟

لأنه بدأ في الرّجوع إلى جهة المشرق.

يقول عمر ـ رضي الله عنه ـ: (**صَلُّوا الظُّهْرَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا**).

الذّراع معناه ربع القامة.

ربع قامتك ذراع، ربع قامة كل شيء ذراع.

طريقة العمل، لتفهم ما يقصده عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ.

مثلا تأخذ شيئا شاخصا، وهذه أندب إخواني إلى أن يجرّبوها ليفهموا هذا الّذي يقال.

تأخذ شيئا شاخصا، عصا مثلا، تضعها في شيء لتكون شاخصة.

إذا طلعت الشمس ترى الظل على الصفة التي ذكرت لكم.

والشمس تطلع والظل يتقلّص، جائيا جهة المشرق، هو يتقلص.

نحن لأننا لسنا في خط الاستواء لا يزول الظل، ليزول الظل يجب أن تكون الشمس عمودية على رأسك، فلا يبقى لك ظل، هذه تكون في المناطق التي جاءت على خط الاستواء.

نحن جئنا في شمال خط الاستواء، فالظّلّ لا بد أن يبقى، يبقى شيء من الظل.

لكنّك ستلاحظ أنّ الشّمس إذا طلعت الظّلّ يتقلص، يتقلص.

علِّم على الظّلّ، لتنظر حركته، ستجد أن لمدة عشرين دقيقة مثلا الظّلّ متوقّف.

هذا الوقت، نُهِيَ عن الصّلاة فيه.

ثم بعد ذلك تستمر حركة الظل لأن الشمس حينئذ زالت عن كبد السّماء.

لو كنّا الآن في مناطق الاستواء ماذا يكون؟

ذلك الشّاخص لن يكون له ظل إطلاقا، لأن الشّمس ستكون عمودية عليه.

ذلك الشاخص تقسمه على أربعة لترى ربع قامته.

نحن الآن، أحدّثكم عن موضع لا ظل فيه، بعد ذلك نحدّثكم عن هذا الموضع.

تأخذ ربع ذلك الشّاخص، هذا هو ربع القامة، هو الذراع.

إذا بلغ الظّلّ رُبع ذلك الشّاخص، يعني الآن لما زالت الشّمس الظّلّ سينتشر، سيذهب، سيستمر.

أنت ستعلّم على الربع، مقدار ربع الشاخص.

متى ما بلغ الظّلّ تلك العلامة التي علّمتها فذلك حين يفيء الفيء ذراعا.

وهو الوقت الذي أرشد عمر بن الخطاب عمّاله إلى الصّلاة فيه.

لكن هذا ـ قلت لكم ـ في موضع لا ظلّ فيه.

في الموضع الذي يكون فيه ظلّ.

مثلا: نحن في المغرب، ستزيد على ربع القامة ذلك الظل الذي لم يزُل، ذلك الظل الذي بقي، لما توسطت الشمس كبد السماء، ستزيده على ربع القامة لتدرك ما قاله عمر، والوقت الذي أأرشد الناس إليه.

يفيء الفيء ذراعا إذا صار ظلّ الشّاخص ربعه.

نعم.

والمصلي نوعان: جماعة، ومنفرد.

المنفرد: هذا أوّل الوقت أحسن له بلا خلاف.

يعني لا ينتظر، إذا كان هذا سيصلي منفردا لا ينتظر حتى يفيء الفيء ذراعا.

أوّل الوقت له خير، إلّا ما يدخل ذلك من الإبراد في أوقات شدّة الحرّ.

وهذا ـ قلت لكم ـ أوّل الوقت له خير للحديث الذي حدّثتكم به، رواه أحمد عن أم فَروة ـ رضي الله عنها ـ أن أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ سئل عن أفضل الأعمال فقال: **«الصلاة لأول وقتها»**.

أمّا الجماعة:

الجماعة أول الوقت أيضا خير لها، أول الوقت خير.

لكن، أول الوقت لا يتأتّى للجماعة.

لماذا؟

لأن الظهر يأتي غالبا في وقت غفلة، في وقت انشغال الناس، فيؤذن، ريثما يستعد الناس، بالوضوء وكذا إلى آخره، يذهب وقت.

فهذا الذي راعاه عمر ـ ـ رضي الله عنه ـ تأليفا للناس وجمعا لهم على تلك الصلاة، فقال: حتى يفيء الفيء ذراعا، **(صلّوا الظهر حين يفيء الفيء ذراعا)**...

إِلَى أَنْ يَكُونَ ظِلُّ أَحَدِكُمْ مِثْلَهُ.

يعني: إذا بلغ الظّلّ قدرَ القامة كلّها.

إذا بلغ قدرُ ذلك الظّلّ قدر القامة فهذا آخرُ وقت الظّهر وأوّل وقت العصر، وهو الـمُعبَّر عنه ببلوغ ظلّ كلّ شيء مثله.

نعم.

وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ.

لم يَشُبْ لونَها صفرةٌ، وفي بعض الأحاديث: **«إلى أن يكون ظلّ أحدكم مثلين»**، وربْطُ الحكم ببياض لون الشمس خير وأسهل على المكلّفين من ربْطِه ببلوغ الظل مثلين، لأن ذلك قد لا يتأتّى لكثير من الناس ولا يسهل عليهم، بخلاف بياض الشّمس، فهذا يتأتى للجميع.

نعم.

قَدْرَ مَا يَسِيرُ الرَّاكِبُ فَرْسَخَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً.

الفرسخ في التعبير القديم هو ثلاثة أميال، هذا الذي عليه أكثر أهل اللغة.

قال بعضهم: هو أربعة أميال، لكن هذا شيء لا يعرف عند اللغويين.

الفرسخ ثلاثة أميال، وقد قدّره بعض المعاصرين بما يقرُبُ من خمس كيلومترات ونصف.

قال: (قَدْرَ مَا يَسِيرُ الرَّاكِبُ فَرْسَخَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً) يعني قدر ما يسير الرّاكب أحد عشر كيلومترا أو ستّة عشر أو سبعة عشر كيلومترا، إذا قدّرنا الفرسخ بخمس كيلومترات ونصف.

وقوله: (قَدْرَ مَا يَسِيرُ الرَّاكِبُ فَرْسَخَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً)، تردّدت أنظار الشُّرَّاح في (أو) هذه ماذا تعني؟

(أو) هذه من حروف المعاني.

للشك و الإبهام أو وخــيّرا
بها وللتفصيل والجمع تُـرى
كذا لإضراب وتقريب زكــن
ومثل إلا و إلى أيضا تعــن[1]

لها معان.

وكثرة معانيها سبب اختلاف أنظار الشُّرَّاح في معناها في هذا المقام:

فقال بعضهم: قدر ما يسير الرّاكب السّريع فرسخين أو الرّاكب البطيء ثلاثة فراسخ.

وقال بعضهم: قدر ما يسير الرّاكب في الشّتاء فرسخين وفي الصيف ثلاثة فراسخ، لأن يوم الصيف أطول من يوم الشتاء.

والأظهر في المعنى: أنه التّقدير والحرز.

كما يقول القائل مثلا: هذا الكيس يسع كيلوين أو ثلاثة، فهذه (أو) للتقريب والحرز، قدر ما يسير الراكب فرسخين أو ثلاثة.

نعم.

1 ـ سلم الأصول إلى علم الأصول، في أصول الفقه، نظم العلامة محنض بابه بن عبيد الديماني ت 1277هـ

قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَالْـمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ.

ظاهر هذا الكلام (وَالْـمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ) أنه ـ رضي الله عنه ـ قدّر للمغرب وقتا ضيقا، والمذهب فيه قولان:

قول بأنّ وقت المغرب هو الوقت الّذي يسَعُ أداءها وشروطها، هذا وقت المغرب، وهو ضيق جدا:

من الغروب مغرب فضيّق
بقدر شرط أو مغيب الشفق[2]

هذا هو القول الثاني، أنّ وقت المغرب ممتد إلى مغيب الشّفق وسيأتي ما يدلّ عليه ـ إن شاء الله ـ في الموطأ.

نعم.

وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ.

الشّفق هو: **الحمرة الّتي تكون في الأفق بعد غياب قرص الشّمس.**

إذا غاب قرص الشّمس ومكثت، بقيت تلك الحمرة في الأفق، هذه الحمرة هي الشّفق.

يعني هو ضوء شعاع الشمس الباقي.

وهذا قول أكثر أهل اللغة، أنّ الشّفق هو الحمرة الباقية بعد غياب القرص.

قلت: هذا قول أكثر أهل اللّغة، قاله الخليل بن أحمد الفراهيدي، وهو قول الزّجّاج، وقول الفرّاء، وقول ابن دُريد، وقول غيرهم.

وقال ابن الأثير: إنّ الشّفق يطلق على الحمرة، ويطلق أيضا على البياض الّذي يبقى بعد الحمرة.

2 ـ أسهل المسالك.

أنتم تلاحظون، إذا غربت الشّمس، عَقَبَها حمرةٌ، فإذا ذهبت الحمرة مكث بعض البياض.

فقال ابن الأثير: إنّ الشّفق يطلق على البياض والحمرة.

ما ثمَرة هذا الخلاف؟

ثمَرته في تعيين وقت العشاء (**والعشاء إذا غاب الشّفق**).

إذا قلنا: إنّ الشّفق هو الحمرة، فوقت العشاء يكون قبل لو قلنا: إنّ الشّفق هو البياض.

لكنّ أكثرَ الفقهاء يرون أنَ الشّفق الذي نيط به الحكم هو الحمرة وليس البياض.

إلّا أبا حنيفة ـ رحمه الله ـ.

ولكنّ الأحناف قالوا: إنه قد رجع عن قوله ذلك إلى قول الأكثر.

نعم.

فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ.

(**فمن نام**): يعني فمن نام قبل أن يصلي العشاء، فلا نامت عينه.

هو لم يقل: فلا نامت عيناه، وإنّما أفرد لإرادة الجنس، يعني: فلا نامت جنس الأعين، لا منه ولا من غيره.

ودعا عليه.

قوله ـ رضي الله عنه ـ: (**فلا نامت عينه**)، دعا عليه بما يمنع النّوم عنه.

كأنّ عمر ـ رضي الله عنه ـ دعا على من تعجل النوم قبل أوانه أن يسلط الله عليه ما يمنعه النوم في أوانه، ولذلك قال: (**فمن نام فلا نامت عينه**).

وقد روى الشيخان عن أبي برزة الأسلمي ـ رضي الله عنه ـ **أنّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ كره النّوم قبل العشاء والحديث بعدها**.

إلّا أنّ بعض الفقهاء رخّصوا في النوم قبل العِشاء للّذي يصلي التّراويح، يعني تنشيطا له وإعدادا له على صلاة التّراويح.

نعم.

وَالصُّبْحَ وَالنُّجُومُ بَادِيَةٌ مُشْتَبِكَةٌ.

بادية: ظاهرة.

ومشتبكة: هذا تعبير عن ظهور النّجوم وكثرة بيانها واختلاط بعضها ببعض، كُنِي عنه بالاشتباك، وإلّا فالواقع النّجوم لا تشتبك، إنّما جعل ـ رضي الله عنه ـ ظهورها وكثرتها واختلاط بعضها ببعض، كأنّ ذلك جعله اشتباكا.

والنّجوم تشتبك في اللّيل، هناك يتجلّى ويبدو ظهورها.

لكن، المقصود هنا: التّغليس بصلاة الفجر وأن تُصلَّى في أوّل الوقت والنّجوم ما زالت ظاهرة كأنّها مشتبكة.